

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

قرار وزارى رقم ٢٥١ لسنة ٢٠٠٦

**وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الزراعة  
والمعدل بالقانون رقم ١١٦ لسنة ١٩٨٣ :

وعلى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٧٤ بشأن بعض الأحكام الخاصة بالعمير  
والمعدل بالقانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٧٥ :

وعلى القانون رقم ١٦ لسنة ١٩٧٦ بشأن توجيهه وتنظيم أعمال البناء  
ولائحته التنفيذية وتعديلاته :

وعلى قانون الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته  
ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ في شأن الأراضي الصحراوية وتعديلاته :  
وعلى القانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ بإصدار قانون التخطيط العمراني وتعديلاته  
ولائحته التنفيذية :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون حماية الآثار :  
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة الخاصة :  
وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بإصدار قانون في شأن البيئة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٦٩ لسنة ١٩٨٢ بتعديل نطاق بعض  
محافظات الجمهورية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٣ لسنة ١٩٧٣ بإنشاء الهيئة العامة للتخطيط العمراني  
المعدل بالقرار الجمهوري رقم ٦٥٥ لسنة ١٩٨٠ :  
وعلى موافقة هيئة العمليات بوزارة الدفاع رقم (٢٠٠٦/٣٦١٩٣٩)  
بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢ :  
وعلى موافقة المجلس الشعبي المحلي لمحافظة الدقهلية بجلستها المنعقدة في ٢٠٠٤/١٢/٢٨  
على المخطط العام لمدينة الجمالية وموافقة السيد المحافظ بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٣ :  
وعلى مذكرة السيد الدكتور المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للتخطيط العمراني  
رقم ٣٠٤٦ بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١٠ ومرفقاتها :

**قرر :**

**مادة أولى** - يعتمد المخطط العام لمدينة الجمالية بمحافظة الدقهلية طبقاً للتقرير  
والخريطة المرفقين وللذين أعدتهما الهيئة العامة للتخطيط العمراني ممثلة في (المركز الإقليمي  
لتخطيط التنمية العمرانية لإقليم الدلتا) بالاشتراك مع الوحدة المحلية لمركز ومدينة الجمالية .  
**مادة ثانية** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٤/١٠/٢٠٠٦

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي